

أبوظبي للتقاعد» يتلقى طلبات الإعفاء من كلفة ضم سنوات الخدمة»



أبوظبي: عماد الدين خليل

أكد خلف عبدالله الحمادي، مدير عام صندوق أبوظبي للتقاعد، أن الصندوق، بدأ في تلقي طلبات الأفراد المؤمن عليهم المسجلين لدى الصندوق للاستفادة من مهلة الـ 3 أشهر لضم خدماتهم السابقة من خلال رد مكافأة نهاية الخدمة التي صرفت لهم فقط بدون أي تكلفة إضافية والتي تم الإعلان عنها وفقاً لتنفيذ توجيهات صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة، بإعفاء المؤمن عليهم من سداد تكلفة ضم سنوات الخدمة السابقة على أساس النسبة من الراتب الحالي.

وأضاف أن الأفراد بادروا بتقديم الطلبات بأنفسهم دون الرجوع لجهات عملهم عن طريق تطبيق الهواتف الذكية «تقاعد أبوظبي» والموقع الإلكتروني للصندوق؛ حيث بلغ عدد الطلبات التي تم استلامها أكثر من 250 طلباً خلال يومين، داعياً جميع المؤمن عليهم المسجلين لدى الصندوق الراغبين في ضم مدد خدماتهم السابقة إلى الاستفادة من المهلة والتي ستنتهي بتاريخ 17 يناير/كانون الثاني 2022 علماً بأنه يمكن للمؤمن عليهم رد المكافأة المصروفة على دفعة واحدة أو

تقسيتها على 60 شهراً بحد أقصى

وأوضح أن هناك قاعدة بيانات لجميع المؤمن عليهم المسجلين لدى الصندوق؛ حيث سيتم التواصل معهم للتوضيح شروط المهلة والإجابة عن كافة الاستفسارات الخاصة بهم والأيام المتبقية على انتهاء الخدمة، إضافة إلى تدليل أي معوقات قد تواجههم خلال عملية التقديم

وأكد الحمادي، أن قرار إعطاء مهلة ثلاثة أشهر يأتي في إطار رؤية القيادة الرشيدة الرامية إلى تسهيل كافة الإجراءات وتخفيف الأعباء عن المواطنين، لافتاً إلى أن قرار الإعفاء يستفيد منه جميع المؤمن عليهم الذين لديهم مدد خدمات سابقة وصرفوا عنها مكافأة نهاية خدمة قبل تاريخ 20 مايو 2020؛ حيث سيتم احتساب مقابل ضم الخدمة من خلال رد قيمة المكافأة المستلمة عن هذه المدة فقط، أي أنه سيتم إعفاء المؤمن عليهم من سداد الفرق بين قيمة المكافأة التي استلموها والتكلفة الجديدة لضم مدة الخدمة السابقة التي تم استحداثها في القانون رقم 15 لسنة 2020- والذي صدر مايو 2020- لتكون 26% من الراتب الخاضع للاستقطاع

وشدد مدير عام صندوق، على أهمية ضم المؤمن عليهم لمدد خدماتهم السابقة لحفظ حقوقهم التأمينية والاستفادة من المهلة التي أتاحها الصندوق، مشيراً إلى أنه بمجرد انتهاء المهلة سيتم احتساب قيمة الضم حسب القانون رقم (15) لسنة 2020، والتي يقضي بسداد مقابل الضم على أساس 26% من الراتب الخاضع للاستقطاع

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024